

٢ حزيران ٢٠١٩

قرار رقم ٢٨ - ١٨

تعيين موعد لاجراء امتحانات كفاءة لطلاب اجازة ممارسة مهنة فني مخبري مجاز وتحدد مدة قبول الطالبات

ان وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم ٤٣٤٠ تاريخ ٢٠١٩/٠١/٣١
بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٧٦ تاريخ ١٩٨٣/٩/٩ (تنظيم المهن المخبرية الصحية)
بناء على قرار وزير الصحة العامة رقم تاريخ
(تأليف لجنة مهمتها اجراء امتحان كفاءة لطالبي اجازة ممارسة مهنة فني مخبري مجاز)
بناء على اقتراح مدير عام وزارة الصحة العامة

يقرر ما يأتي

المادة الأولى: تجري وزارة الصحة العامة - مديرية مختبرات الصحة العامة، امتحانات الكفاءة لطلاب اجازة ممارسة مهنة فني مخبري مجاز الحائزين على شهادات في العلوم المخبرية الصحية صادرة عن جامعة أو معهد فني خاص معترف به رسمياً من الحكومة اللبنانية وذلك في تمام الساعة الرابعة عشرة من يومي الاربعاء والخميس الواقعين في ١٠ و ١١ تموز ٢٠١٩ في مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.

المادة الثانية: تقدم الطالبات في وزارة الصحة العامة - بيروت - بئر حسن - قرب السفارة القطرية الطابق الاول - قسم المهن الطبية - اعتباراً من يوم الجمعة الواقع في ٢٠١٩/٠٦/٠١ ولغاية يوم السبت الواقع في ٢٠١٩/٠٧/٠٥ ضمناً وترفق بالمستندات التالية:

- ١- بيان قيد افرادي أو صورة عن الهوية يثبت لبنانية المستدعي
- ٢- سجل عدلي لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر
- ٣- صورة مصدقة عن شهادة البكالوريا اللبنانية - القسم الثاني أو شهادة البكالوريا الفنية أو ما يعادل احدي هاتين الشهادتين
- ٤- صورة مصدقة عن شهادة العلوم المخبرية الصحية لا تقل مدة دراستها عن ثلاث سنوات وأن يرفق بطلبه بالاضافة الى هذه الشهادة إفادة صادرة عن لجنة المعادلات تثبت معادلة شهادته للشهادة اللبنانية في هذا الاختصاص
- ٥- بيان مصدق بمدة دراسة العلوم المخبرية الصحية
- ٦- أربع صور شمسية لصاحب الطلب مصدقة من المختار

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة

وزير الصحة العامة

الدكتور جميل جبق

طبق الاصل

يبلغ:

- المديرية العامة
- مديرية مختبرات الصحة العامة
- اللجنة المختصة ب/ مدير مختبرات الصحة العامة
- مصلحة المستشفيات والمستوصفات
- قسم المهن الطبية مع الملف
- المحفوظات
- المفتشية العامة الصحية والاجتماعية والزراعية

